ان سحر اريد به اول جزء من اول يوم الجمعة فيكون نحو اكلت الرغيف ثلثه
او بعضه ولكن ينافيه قول المغني وليس بدلا لجواز سير عليه يوم الجمعة سحر
برفع الاول ونصب الثاني ولو كان بدلا لتبعه ولم يظهر لي منع البدلية مع فرض
ان سحر مراد به الجزء الاول من يوم الجمعة وعلى كلام ابن هشام يكون كل منهما
ظرفا لاتيك مع عدم تبعية احدهما للاخر كما في قول الشاعر متى تردن
يوما سفار الى اخر ما بينه في المغني فليتامل وانما اعتبر الدماميني
التجوز في سحر بان اريد به الجزء الاول بعد الفجر ولم يعتبر التجوز في يوم الجمعة
بل جعله شاملا لما قبل الفجر ويبقى سحر على معناه لانه يلزم عليه الجمع
بين الحقيقة والمجاز وبعضهم يأباه **قوله** على الفتح قال الدنوشري
الظاهر ان الفتح على مذهب المطرزي ليس نائبا عن الكسر فيبطل قول
الجلال السيوطي في اوائل كتابه النكت ان الفتح على مذهبه نائب عن الكسر
اللهم الا ان يصح نقل عن المطرزي بذلك على انه ان صح ينظر فيه فليتامل
قوله ومنها انه لو كان مبنيا الخ فيه كما قال المرادي في شرح التسهيل نظر لان تضمن
معنى الحرف سبب موجب للبناء ولا يضر كونه عارضا **قوله** وارد على صيغته الاصلية
ومعناها الخ قال الدنوشري يلزم على كلامه الجمع بين متضادين في الدلالة
وهما التعريف والتنكير **قوله** نحو عمر الخ قال الدنوشري فايدة من العلم الموازن
لفعل المعدول عن فاعل جحا اسم رجل فانه معدول عن جاح وهو عندهم مأخوذ من
جحى بالمكان اذا اقام بالحاء قبل الجيم فهو على هذا مقلوب ووزنه عفل وقيل هو
مأخوذ من الجحي الذي هو العقل فيكون مقلوبا من بعض شروح الفية ابن معط
انتهى ولا يخفى انه كان المناسب ان يكتب ذلك على قوله التمثيل بجحا ويجعل ذلك شرحا
له لان التمثيل به كما في نسخة الدنوشري وغيره واما في بعض النسخ من رسم
بتقديم الحاء على الجيم فتحريف اذ لم يذكر احد ان ذلك علم معدول **قوله** فانهم قدروه
الخ قال الدنوشري انما قدروا ذلك لانهم لما وجدوه غير مصروف خاليا من ساير

الموانع

السادس عشر
١٦

١٥

الموانع الا العلمية اضطروا الى تقدير العدل وبيان الخلو في جميع الموانع
ان المؤثر مع العلمية ستة العدل وزيادة الالف والنون والعجمة ووزن الفعل
والتركيب والتانيث وهذه الخمسة منتفية فتعين تقدير العدل **قوله** قال
الفرزدق متى تردن الخ قال الدنوشري قال الدماميني اقول ورواه الماهو
الشرب منه او الوصول اليه وسفار اسم بير لبني مازن بن مالك والاديهم
تصغير ادهم وهو الاسود والمستجير بالجيم والزاي طالب المال لارضه وماشيته
يقال استجزته فلانا فاجازني اذا طلبت منه مالا لارضك او ماشيتك فاعطاك
واما المعور فبفتح العين المهملة والواو المشددة اسم مفعول من قولك عورته عن
الامر صرفته عنه قال ابو عبيدة يقال للمستجير الذي يطلب الماء اذا لم يسقه قد
عورته شربه وانشد للفرزدق متى تردن يوما سفار الخ كذا في الصحاح انتهى كلام
الدماميني وذكر السيوطي ان ادهم في البيت رجل من اخبث الشعراء **قوله** وقد
اجتمعت اللغتان الخ قال الدنوشري قد يقال ان هذا الشاعر لا يخلو من ان يكون
من غير بني تميم او منهم وعلى تقدير كونه منهم لا يخلو من ان يكون من الكثير
منهم او من القليل الذين يعربون ما اخره راء فان كان الاول اشكل الحال وعلى
الاول من الثاني يشكل بان الكثير لا يعربون وعلى الثاني منه يشكل بان القليل لا يبنون
انتهى وكتب شيخنا العلامة الغنيمي بعده اقول على كل تقدير لا اشكال اذ العربي
يجوز له ان يتكلم بغير لغته وهذا بعد تسليم انه عربي وانه يحتج بكلامه والله اعلم
بالصواب انتهى ثم كتب الدنوشري بعده قول هذا المتعقب اقول على كل تقدير لا اشكال
كلام ساقط لا يصدر عن جاهل فضلا عن فاضل اما اولا فلان العربي لا يتكلم بغير
لغته ولو قطع اربا اربا كما في مسيلة الكسايي و**س** واما ثانيا فلان الاعشى ميمون
لا ينكر احد الاحتجاج بكلامه وانه عربي خالص انتهى والحق ان العربي يتكلم بغير
لغته ولا يتكلم بالخطا و**س** ظن ان ما قاله الكسايي في مسيلة الزنبور خطا
كما حققنا ذلك في حواشي الالفية وقد رايته بخط مولانا القاضي تاج الدين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)